



تعليمات تنفيذية
رقم (١٠٠) لسنة ٢٠٢١

بشأن

**تحديد مأمورية المركز الرئيسي المختصة بحاسبة الوريث عن
نصيبه في الميراث الذي آل إليه من منشأة فردية**

في ضوء دعم أوامر الثقة بين الممولين ومصلحة الضرائب المصرية،
وطبقاً للقرار الجمهوري رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٦ بدمج مصلحة الضرائب
العامّة والمبيعات، وقرار وزير المالية رقم ٥٩٣ لسنة ٢٠٢٠ بشأن دمج
المأموريات الضريبية التابعة لمنطقة ضرائب القاهرة رابع، وقرار رئيس
مصلحة الضرائب المصرية رقم ٥٠٢ لسنة ٢٠٢١ بشأن تفعيل القرار
الوزاري سالف الإشارة، يكون تحديد مأمورية المركز الرئيسي للممول
[الشخص الطبيعي] بشركات الواقع الموروث وفقاً لما انتهت إليه اللجنة
المشكلة بالقرار الإداري رقم ٥٤٠ لسنة ٢٠٢٠ تكون طبقاً للحالات الآتية:

الحالة الأولى:

إذا كان الممول له ملف عن نشاط (تجاري/ صناعي/ مهني/ ...)
خارج نطاق منطقة القاهرة رابع وفي ذات الوقت له نصيب موروث
في منشأة فردية داخل نطاق منطقة القاهرة رابع، يلتزم بتقديم
الإقرار الضريبي عن نشاطه الرئيسي متضمناً نصيبه في الواقع
الموروث إلى مأمورية المركز الرئيسي وذلك على منظومة أكسيل

.EXCEL

الحالة الثانية:

إذا كان الممول له ملف عن نشاط (تجاري/ صناعي/ مهني/ ...)
يدخل في نطاق منطقة القاهرة رابع وله نصيب موروث في منشأة
فردية لا تدخل في اختصاص منطقة القاهرة رابع، يلتزم بتقديم
الإقرار الضريبي إلى مأمورية المركز الرئيسي التابعة لمنطقة
القاهرة رابع متضمناً نصيبه في شركة الواقع الموروث وذلك على

المنظومة المميكنة IBM .



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

الحالة الثالثة :

إذا كان الوريث له نصيب في منشأة فردية آلت بالميراث في نطاق منطقة القاهرة رابع، وله نصيب في منشأة فردية آلت بالميراث خارج نطاق منطقة القاهرة رابع، فيلتزم بتقديم إقراره الضريبي على أقدم ملف ضريبي هو وريث فيه متضمناً كافة مصادر دخله الموروث وذلك على منظومة أكسيل EXCEL، أو على المنظومة المميكنة IBM بحسب الأحوال.

الحالة الرابعة :

إذا إقتصر دخل الممول على نصيب موروث في منشأة فردية آلت إليه بالميراث وتقع في نطاق منطقة القاهرة رابع، يلتزم بتقديم إقرار ضريبي عن نصيبه في شركة الواقع الموروث وذلك على المنظومة المميكنة IBM.

الحالة الخامسة :

إذا كان الممول له نشاط (تجاري/ صناعي/ مهني/ ...) يتبع نطاق منطقة القاهرة رابع وله نصيب موروث في منشأة فردية آلت بالميراث وتقع في نطاق ذات المنطقة، يلتزم بتقديم الإقرار الضريبي عن نشاطه الرئيسي متضمناً نصيبه في الواقع الموروث إلى المأمورية المختصة بحسابته بالمنطقة وذلك على المنظومة المميكنة IBM.

ويأتي هذا الإلتزام في ضوء تطبيق المنظومة المميكنة IBM على المأموريات التابعة لمنطقة القاهرة رابع، مع إستمرار ذات الإجراءات المتبعة حالياً على باقي المناطق الضريبية المطبق بشأنها المنظومة المميكنة أكسيل EXCEL، ولحين إنضمامها إلى المنظومة المميكنة IBM

وعلى كافة وحدات المصلحة الإلتزام بما ورد بهذه التعليمات التنفيذية بكل دقة.

والله ولي التوفيق ““

رئيس

مصلحة الضرائب المصرية

"رضيا عبد القادر غريب"